

شعب الإيمان

1441 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق ي فذكره غير أنه قال : أما بعد فإنني قد اشتركت في الأمر و إن لنا نصف الأمر و لقريش نصف الأمر و لكن قريش قوم يعتدون .
ثم ذكر جواب النبي صلى الله عليه و سلم على ما كتب .
قال الحلبي C : .
و من جوامع كلامه صلى الله عليه و سلم المسلمون تتكافأ دماؤهم و يسعى بذمتهم أدناهم و هو يد على من سواهم و لا يقتل مؤمن بكافر و لا ذو عهد في عهده .
فإن كان فصل من فصول هذا الحديث إذا بسط اقتضى كلاما و شرحا طويلا .
قال البيهقي C : .
و قد ذكرنا إسناده في كتاب الخراج من كتاب السنن و للنبي صلى الله عليه و سلم من هذا الجنس ألفاظ كثيرة لا يحتمل هذا الموضوع أكثر من هذا